رابط المادة على منصة باحث

شرح أخصر المختصرات للشيخ صالح سندي 72

صالح السندي

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لشيخنا وانفعه وانفع به يا رب العالمين - 00:00:00

قال الشيخ محمد ابن بدر الدين ابن بلبان رحمه الله تعالى في كتاب اخسر المختصرات فصل ويشرع سجود السهو لزيادة ونقص وشك لا في عمد. احسنت ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره - 00:00:13

ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان نبينا محمدا عبده ورسوله - 00:00:30

صلى الله عليه وعلى اله واصحابه وسلم تسليما كثيرا اما بعد فهذا فصل عقده المؤلف رحمه الله بالكلام عن احكام سجود السهو هذا المبحث ادق مباحث الصلاة ادق مباحث الصلاة - 00:00:48

هو هذا المبحث ل تشعب مسائله اختلاف صوره كثرة خلاف الفقهاء فيه ومسائل هذا الموضوع كثيرة والمؤلف رحمه الله اختصر على جملة مهمة من هذه المسائل وقبل البداية احب ان انبه - 00:01:20

اربع مسائل تتعلق بهذا الموضوع المسألة الاولى هذا السجود اسمه سجود السهو فالسجود اضيف الى السهو لان السهو سببه والسهو والغفلة والنسيان كلمات متقاربة في المعنى طولع كثير من العلماء بذكر فروق بين هذه الكلمات الثلاث - 00:01:58

الاقرب والله اعلم انه في باب الاحكام لا فرق بين هذه الكلمات ولذا قال الحافظ رحمه الله ان بعضهم فرق بين السهو والغفلة وليس بشيء يعني ما ذكروه ليس بشيء - 00:02:37

فالاقرب والله اعلم ان هذه الكلمات ينوب بعضها عن بعض اما المسألة الثانية فهي ما صفة سجود السهو سجود السهو هو سجدتان يفعل فيهما ويقال ما يفعل ويقال في صلب الصلاة - 00:03:00

كما تقول وكما تفعل في سجودك في الصلاة وفيما بين السجدتين فقل وافعل في سجود السهو اذا سجود السهو سجدتان تقول وتفعل فيهما وفيما بينهما كما تقول وتفعل في سجدتي - 00:03:35

الصلاة وهل يكبر ب هذا السجود؟ الجواب نعم سواء كان هذا السجود قبل السلام او بعده لثبوت ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم وهل يسلم بعد هذا السجود يعني بعد هاتين السجدتين - 00:04:03

الجواب ان كان هذا السجود قبل السلام وسيأتي البحث ان شاء الله بالسجود الذي يكون قبل السلام ومتى والسجود الذي بعد السلام ومتى ان كان في داخل الصلاة السلام هو - 00:04:27

التسليمة التي هي ركن من اركان الصلاة فتحليلها التسليم كما اخبر النبي صلى الله عليه وسلم واما ان كان بعد السلام فانه يسلم لسجود السهو لثبوت ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:04:49

بخلاف قول من قال من الفقهاء من السلف وتبعهم اليه عليه بعض المتأخرين انه لا سلام في سجود السهو وهذا مخالف احاديث وردت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:05:12

فالسنة ثابتة في السجود ويبقى البحث في هل يتشهد في هذا السجود اذا كان السجود في داخل الصلاة يعني في اخرها بالاجماع انه لا يتشهد بمعنى لا يتشهد التشهد يعني لا يتشهد مرة اخرى بعد - 00:05:31

تشهد الصلاة وانما بعد ان يتشهد ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم يسجد هاتين السجدتين ثم يسلم وهل يتشهد اذا سجد بعد

السلام يعني بعد الصلاة المذهب انه يتشهد - 00:06:02
وظاهر كلام الاصحاب انه يتشهد فقط وقيل ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ايضا هذا الذي عليه المذهب حيث يرون التشهد ها هنا واجبا يرونه واجبا يجب عليه ان يتشهد - 00:06:25
وهذه المسألة اختلف فيها السلف والخلف اختلافا كثيرا فقيل انه يتشهد على سبيل الوجوب وقيل انه ان شاء تشهد وان شاء لم يتشهد كما ذهب الى هذا من ذهب كعطاء - 00:06:48
وغيره من اهل العلم وقيل انه لا يتشهد وانما يسجد ثم يسلم دون تشهد وهذا ما اختاره آآ بعض اصحاب الامام احمد رحمه الله وهو الذي رجحه شيخ الاسلام ابن تيمية - 00:07:09
اليه ميل الموفق رحمه الله هذا الذي يظهر والله اعلم انه الصواب في المسألة وذلك لان ظاهر احاديث سجود السهو في الصحيحين وغيرهما ان النبي صلى الله عليه وسلم سلم بعد السجود دون تشهد - 00:07:30
انه سلم بعد السجود دون تشهد فالظاهر والله تعالى اعلم ان التشهد ها هنا غير مشروع الذي عليه المذهب وهو وجوب التشهد استدل عليه القائلون به بحديث جاء في السنن من حديث - 00:07:56
عمران ابن حصين بوصف سجود السهو للنبي صلى الله عليه وسلم انه تشهد ثم سلم ولكن هذا الحديث ضعيف فيه ضعف في اسناده اضافة الى شذوذه حديث عمران ثابت في الصحيح - 00:08:21
وليس فيه لفظ التشهد فهو ضعيف اسنادا وهو شاذ ايضا وما ثبت في الصحيح ليس فيه لفظ التشهد فالاقرب والله اعلم انه لا يتشهد في سجود السهو المسألة الثالثة هل سجود السهو مشروع - 00:08:43
في الفريضة والنافلة ايضا الجواب نعم والقاعدة هي ان كلما ثبت في الفرض فهو ثابت في النفل الا لدليل هذا هو الاقرب في هذه المسألة ان سجود السهو يشرع في صلاة النافلة كما هو مشروع في صلاة - 00:09:08
الفريضة وهل يشرع في صلاة الجنازة لو انه سهى في صلاة الجنازة هل يشرع له ان يسجد فيها الجواب لا لا يسند للسهو في صلاة الجنازة لان الاصل لم يشرع فيه - 00:09:34
سجود لم يشرع فيه سجود فلا ان لا يشرع في الجبر من باب اولى اذا كان الاصل لم يشرع فيه السجود صلاة الجنازة اصلا ليس فيها سجود فلان لا يشرع في الجبر - 00:09:56
لان سجود السهو جابر لانه جابر للخلل الذي يقرأ في الصلاة فلا ان لا يشرع في الجبر من باب اولى المسألة الرابعة هل ثمة حكمة تلتمس في مشروعية سجود السهو - 00:10:16
الجواب نعم واظهروا ما يلتمس من الحكم ها هنا امران الاول تحقيق التوحيد تخليص التعلق المخلوقين تخليص القلب من التعلق بالمخلوقين وافراد الله سبحانه وتعالى بالتعلق والتعظيم بيان ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:10:39
ثبت عنه في احاديث كثيرة انه سهى فسجد نسي عليه الصلاة والسلام وكان ذلك تارة عن زيادة وكان تارة عن نقص فسجد عليه الصلاة والسلام كونه يسجد عليه الصلاة والسلام - 00:11:14
لانه نسي هذا مما ينزع من القلب الغلو والتعظيم المبالغة فيه للنبي عليه الصلاة والسلام فالنبي صلى الله عليه وسلم اذا بشر ينسى كما ينسى البشر وهذا ما قاله هو عليه الصلاة والسلام - 00:11:36
ففي حديث ابن مسعود رضي الله عنه الثابت في الصحيحين لما سها عليه الصلاة والسلام في احدى صلاتي العشي اما الظهر او العصر والغالب انها العصر فنبه عليه الصلاة والسلام - 00:12:02
بعد ذلك الشاهد انه قال عليه الصلاة والسلام في هذا الحديث انما انا بشر انسى كما تنسون فاذا نسيت فذكروني انما انا بشر انسى اما تنسون ولو كان ربا هو الها لم ينسه - 00:12:19
قال جل وعلا لا يضل ربي ولا ينسى اذا النبي صلى الله عليه وسلم عبد لا يعبد ورسول لا يكذب بل يطاع ويتبع عليه الصلاة والسلام وبالتالي اولئك الذين يغلون في النبي عليه الصلاة والسلام - 00:12:41

حتى انهم يعتقدون فيه انه لا ينسى وانه يعلم كل شيء ما كان وما هو كائن وما سيكون بل وما لم يكن لو كان كيف يكون وانه مطلع على اللوح المحفوظ - 00:13:03

فهو عليم بكل شيء يعلم ما يعلمه الله ويقدر على ما يقدر عليه الله كذا يعتقدون مع الاسف الشديد فاننا نقول له انتم بين امرين اما انكم تكذبون النبي صلى الله عليه وسلم - 00:13:20

معلوم ان من كذب النبي صلى الله عليه وسلم فقد كفر او انكم ترجعون عن ذلك فتعتقدون انه بشر قل انما انا بشر مثلكم لكن الفرق يوحى اليه هذا هو الفرق - 00:13:44

النبي عليه الصلاة والسلام من جهة البشرية بشر قال انما انا بشر مثلكم لكن الفرق هو انه رسول من عند الله. قال يوحى اليه اما انكم تقولون لا النبي صلى الله عليه وسلم ما صدق في هذه - 00:14:02

حينما قال انما انا بشر مثلكم انسى كما تنسون او كما اخبر الله عز وجل او كما امره الله عز وجل قل انما انا بشر مثلكم يوحى اليه اذا كنتم تكذبون النبي صلى الله عليه وسلم فقد كفرتم - 00:14:22

ان من كذب النبي صلى الله عليه وسلم في جملة بل في كلمة بل في حرف فانه كافر بالاتفاق بين المسلمين ان لم يكن الامر كذلك لزمكم ان تصدقوه عليه الصلاة والسلام. وبالتالي فتتركون هذا الغلو الممقوت - 00:14:40

الفائدة الثانية ان تشريع سجود السهو فيه رحمة عظيمة بالامة سجود السهو جابر من جملة الجوابر التي شرعها الله سبحانه وتعالى لتسد الخلل الذي يقع في عبادات الناس وما اكثرها - 00:15:03

الانسان ثم سمي انسانا لنسيانه فهو كثير النسيان وبالتالي يرد عليه ما يرد من ان يسهو في صلاته فشرع الله عز وجل ان جسد للسهو لاجل ان يجبر ذلك النقص الذي حصل - 00:15:28

في الصلاة وهذا رحمة من الله سبحانه وتعالى بعباده اذا هذه مقدمات تمهد للبحث في مسائل سجود السهو قال رحمه الله ويشرع سجود السهو قوله يشرع يعني انه مما يتعبد به لله سبحانه وتعالى - 00:15:50

واما حكمه فسيأتي معنا في كلامه انه تارة يكون واجبا وتارة يكون مستحبا وتارة يكون مباحا وتارة يكون مباحا فهذه الاحكام التكليفية الثلاثة تتعاور في احكام او في حكم سجود السهو كما سيأتي ان شاء الله سبحانه وتعالى - 00:16:18

قال ويشرع سجود السهو لزيادة ونقص وشك يذكر لك المؤلف رحمه الله وها هنا اسباب سجود السهو كم هي ما هي ثلاثة ايش زيادة نقص شك والمؤلف رحمه الله سيتكلم عنها بالتفصيل - 00:16:49

اما اما الزيادة في الصلاة فالزيادة في الصلاة البحث فيها اعم من البحث في سجود السهو. تارة يشرع للزيادة في الصلاة سجود السهو وتارة لا يشرع الزيادة في الصلاة نتكلم عنها الان بشكل عام - 00:17:16

تارة تكون بفعل وتارة تكون بقول وهذا يعني ما ينقسم اليه الحال في الزيادة اه بالاستقراء يعني اما ان يكون قولا واما ان يكون ماذا فعلا اما الزيادة الفعلية فانها تنقسم الى قسمين - 00:17:40

زيادة فعل من جنس الصلاة القسم الثاني زيادة فعل ليس من جنس الصلاة زيادة فعل من جنس الصلاة يعني انه يزيد اه في الصلاة ركوعا او يزيد قياما او يزيد تشهدا - 00:18:05

او يزيد ركعة كاملة فهو ها هنا قد زاد في الصلاة فعلا ها من جنسها زاد فعلا من جنسها فهذا له حكم وتارة تكون زيادة ليست من جنس الصلاة مثال ذلك ان يتحرك - 00:18:30

او ان يحك مثلا او مشاكل ذلك من هذه الافعال التي لم يشرع ماذا التي لم يشرع جنسها الافعال التي لم يشرع جنسها فيها تفصيل اولا الاكل والشرب فهذا له بحث - 00:18:54

وما سوى الاكل والشرب هذا بحث اخر الاكل والشرب متى ما كان عمدا فان الصلاة باطلة بالاجماع متى ما كان الاكل عمدا فالصلاة باطلة بالاجماع مطلقا اكل قليلا او اكل - 00:19:19

كثيرا اذا تعمد اكلا او شربا فان هذه الصلاة باطلة بالاجماع اما اذا كان الاكل على سبيل السهو. هذه الحالة الثانية الايش للاكل فاذا

كان هذا الذي يقرره اصحاب الامام احمد رحمه الله - 00:19:43
ان الصلاة تبطل بكثيره ولا تبطلوا بقليله يعني بالشيء اليسير ها لا تبطل واما اذا كان الاكل كثيرا فانها ماذا تبطل واضح يا جماعة؟ يعني نستطيع ان نعيد ترتيب الكلام - 00:20:06
الصلاة تبطل بالاكل الكثير مطلقا عمدا ها او سهوا و تارة تبطل باليسير وتارة لا تبطل تبطل باليسير متى ما كان الاكل عمدا ولا تبطلوا اذا كان الاكل يسيرا سهوا - 00:20:27
وما الضابط للكثير واليسير العرف المرجع في ذلك الى العرف فمتى ما حكم في العرف ان هذا اكل كثير؟ او انه اكل يسير فانه يحكم بذلك طيب نأتي الان الى الحركة - 00:20:54
التي هي ليست اكلا ولا شربا هذه ينظر اليها من او بعدة اه تفصيلات يعني بعدة احوال تارة تكون هذه الحركة للضرورة تارة تكون للضرورة او الحاجة وتارة تكون لغير ضرورة ولا حاجة - 00:21:16
تارة يفعل لماذا لضرورة او حاجة وتارة يفعل لغير ضرورة ولا حاجة فما كان من الفعل اليسير للحاجة فانه جائز انتبه فعل يسير للحاجة فانه ماذا جائز مثال ذلك ان يطرق الباب - 00:21:41
والباب قريب يتقدم قليلا يفتح الباب مثلا فان هذا ماذا فعل يسير لحاجة فانه حينئذ نقول ايش فانه حينئذ جائز طيب الضرب الثاني ان يكون فعلا يسيرا لغير حاجة فعل يسير - 00:22:13
ولكن ماذا لغير حاجة كما يفعل يعني كثير من الناس يصلح شماغه يعدل طاقية ربما يفعل كذا لكن الفعل ايش يسير نقول هذا مكروه. هذا ماذا مكروه ينبغي عليه ان يقوم لله سبحانه قانتا. ويدع هذا - 00:22:39
العبث ويدع هذه الحركة ان يدع هذه الحركة لعدم وجود الحاجة لذلك اما الضرب الثالث فهو حركة كثيرة متوالية لغير حاجة حركة كثيرة متوالية لغير حاجة مثال ذلك انه آآ - 00:23:03
يعبث في صلاته بهذه الحركات في ثيابه في آآ شماغه في كذا ولكن هذا ماذا كثير متوالي بمعنى انه قد يكون يسيرا مفرقا فاذا جمعته صار كثيرا واضح؟ هذا لا تبطل به الصلاة - 00:23:37
اما لو كان كثيرا متواليا واضح؟ ليس مفرقا يعني في موضع واحد يفعل ماذا شيئا كثيرا من هذه الحركة لغير حاجة فان الصلاة بذلك ماذا تبطل. اذا تبطل الصلاة في - 00:24:02
بفعل من غير جنس الصلاة في حالة واحدة وهي ان يفعل فعلا كثيرا متواليا لغير حاجة فعل كثيرة متواليا لغير حاجة في كل الاحوال ليس ثمة سجود للسهو هنا في كل الاحوال لا نسجد - 00:24:19
للسهو في هذه الافعال التي هي من غير جنس الصلاة. هذا موضوع ذكرناه استطرادا وبناء عليه الذي يشرع فيه سجود السهو هو القسم الثاني ان يكون او ان تكون الزيادة في فعل - 00:24:46
من جنس الصلاة ان تكون زيادة في فعل من جنس الصلاة يزيد ركوعا يزيد سجودا يزيد جلسة آآ كل ذلك آآ من جنس الصلاة سيأتي معنا ان شاء الله ان - 00:25:04
من زاد فعلا في الصلاة آآ يبطل بتعمده فانه يجب لسهوه السجود يجب لسهوه السجود ولذلك يقرر الفقهاء رحمهم الله قاعدة وهي ان كل ما ابطل عمده الصلاة اوجد اوجب سهوه السجود - 00:25:25
انتبه كل ما ابطل عمده الصلاة ايش اوجب سهوه السجود لو انه تعمد ان يزيد ركوعا في الصلاة نقول صلاته ايش باطلة بالاجماع لو تعمد ان يزيد سجودا في الصلاة. نقول صلاته - 00:25:55
باطلة بالاجماع. لما كانت هذه الزيادة على سبيل العمد مبطلة للصلاة كان السهو فيها موجبا بالسجود سجود ايش سجود السهو سجود السهو وبهذا نعرف يعني حكم هذا الامر وهو انه يفسد - 00:26:21
لما قال رحمه الله يشرع سجود السهو لزيادة يعني واحد لزيادة فعل من جنس الصلاة ها سهوة زيادة فعل من جنس الصلاة سهوا هذا كله رقم واحد. رقم اثنان ما يتعلق بزيادة الاقوال - 00:26:49

ما يتعلق بماذا بزيادة الاقوال فسيأتي معنا في كلام المؤلف رحمه الله انه اذا اتى بقول مشروع في اه غير محله سهوا فانه يسجد استحبابا اذا عندنا حالتان في مسألة ايش - 00:27:13

الزيادة ان يزيد فعلا من جنسها ها سهوا فهذا يسند له بغض النظر الان نحن نبحث عن الموضع نحن نبحث في السبب فنقول هذا سبب للسجود وهذا فيه السجود واجب - 00:27:36

والحالة الثانية ان يزيد قولا بمعنى ان يجعل قولا في غير محله بمعنى انه يتشهد في قيامه او يقرأ الفاتحة في ركوعه او ما شاكل ذلك هذا اتى بقول مشروع في الصلاة لكن - 00:27:56

بغير محله هنا يسند للسهو وسيأتي معنى ان هذا على سبيل الاستحباب ان هذا يكون على سبيل الاستحباب السبب الثاني قال لك نقص قال يشرع سجود السهو لزيادة ونقص اذا انقص الانسان - 00:28:19

شيئا في صلاته بضوابطه فانه يشرع له ان يسجد للسهو. والنقص هذا فيه بحث طويل هل هذا النقص لركن او هو نقص لواجب او هو نقص لامر مستحب في الصلاة - 00:28:41

الركن لا يجبر بسجود السهو الركن لا يجبر بسجود السهو بل لابد من الاتيان به وهذا له تفصيل سواء تعلق تذكره في اثناء الصلاة او بعد الصلاة هذا سنتكلم عنه لاحقا ان شاء الله المؤلف رحمه الله تعرض لشيء من ذلك سنبحثه ان شاء الله في محله - 00:29:03

ترك الواجب او اه نقص واجب في الصلاة هذا يوجب سجود السهو هذا يوجب سجود السهو على ايظا ما سيأتي تفصيله ان شاء الله نبقى بالنقص من جهة المستحبات هل اذا ترك سنة من سنن الصلاة قولية او فعلية يسجد للسهو - 00:29:30

سيأتي معنا ان شاء الله ان المؤلف رحمه الله يقول انه يسجد على سبيل الاباحة يقول لك مباح لترك السنة يقول ايش مباح لترك سنة. السنة تتكلم عن هذا في محله ان شاء الله - 00:29:57

السبب الثالث الشك الشك موجب في الجملة موجب ايش في الجملة لسجود السهو ولكن يقيد العلماء رحمهم الله ذلك بامور اولا الشك بعد الصلاة لا يلتفت اليه الشك الذي ينشأ - 00:30:16

بعد الصلاة يعني استمر في صلاته والى ان سلم من صلاته وهو جازم بانه ماذا صلى صلاة صحيحة مكتملة ثم نشأ بعد ذلك ماذا الشك نقول انه ماذا لا يلتفت اليه - 00:30:45

الامر الثاني اذا كثرت الشكوك حتى خرجت الى نوع من الوسوسة هنا ايضا لا التفات الى هذا الى هذه الشكوك بعض الناس وربما اقول كثير من الناس مصاب بكثرة الشكوك - 00:31:03

حتى انه صار مصابا بالوسواس ما يسمونه الوسواس القهري في صلاته في كل صلاة يشك في كل صلاة تشهدت التشهد الاول لا ما تشهدت التشهد الاول. سجدت لا ما سجدت سبحت في سجودي لما سبحت في سجودي. ويستمر - 00:31:27

فيه باستمرار مثل هذا يقول العلماء رحمهم الله انه لا يشرع في حقه ماذا ان يسجد للسهو طيب ما المطلوب المطلوب في حقه ان لا يلتفت قال الفقهاء رحمهم الله لا احتياط لموسوس. لا احتياط - 00:31:52

لموسوس وبالتالي نأمر هذا الانسان اذا جاءنا يسألنا فنقول يا عبد الله الذي يحبه الله عز وجل منك هو ان لا تلتفت الى هذه الوسوسة لا تلتفت اعصي الشيطان الذي - 00:32:15

يشككك في عبادتك مرة واثنتين وثلاثة واربع مرات سيذهب عنك باذن الله سبحانه وتعالى. اما لو اطعته فانه لن يقف عند حد سيشكك في اصل دينك. سيترقى معك الى ان يشككها يشككك في وجود الله عز وجل - 00:32:32

وصحة النبوة وصحة دين الاسلام وهذا امر عرف بالتجربة النصيحة لهذا الذي ابتلي بالوسوسة الا يلتفت اليها وان يصلي صلاة واحدة لا يكرر ولا يعيد ولا يسجد ولا شيء من هذا - 00:32:54

فان كان في علم الله عز وجل انه قد نقص شيء من صلاته او حصل منه ما يستوجب سجود السهو او اعادة الصلاة فانه معذور الله عز وجل يعفو عنه - 00:33:16

وهي مرحلة اذا عالج نفسه فيها فان هذا يزول عنه ان شاء الله الامر الثالث هناك شك انما هو خاطر عارض سريع الزواج شك عبارة

عن ايش خاطر عارض سريع الزوال كده يرد احيانا على الانسان لمحة - 00:33:32
يشك فيها ثم يذهب ذلك ويتلاشى ولا يبقى يعني القلب يعني منشغلا او يكرر النظر في هذه المسألة وارد ورد وذهب مثل هذا ايضا ها لا يلتفت اليه. اذا عندنا في الشك ثلاثة او ثلاث احوال لا يلتفت فيها اليه - 00:34:00
اولا بعد الصلاة اذا كثرت الشكوك اذا كان اذا كان خاطرا عارضا وزال مثل هذا لا يلتفت اليه. ويبقى بعد ذلك ما المطلوب اذا شك المسلم وكيف يفعل؟ واذا كان المشكوك فيه ركن - 00:34:25
او واجب كيف يصنع؟ وهل آآ يبني على اليقين او يبني على غلبة الظن هذا كله سنتكلم عنه في محله نحن الان نتكلم في الجملة عن اسباب سجود السهو. قلنا اسباب سجود السهو - 00:34:49
زيادة نقصان شك نعم قال رحمه الله لا في عمد يقول لك المؤلف رحمه الله السجود ها هنا واضح من اسمه انه انما يشرع في حالته السهو مفهوم ذلك انه في حالة العمد - 00:35:07
ايش لا سجود وهذا كلام صحيح يدل عليه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فيما خرجه ابو داوود وابن ماجة واحمد وغيرهم قال اذا سهى احدكم فليسجد النبي صلى الله عليه وسلم - 00:35:34
انما علق السجود ها هنا على ماذا على السهو وبناء عليه متى ما تعمد الانسان آآ سببا من هذه الاسباب فانه ماذا لا يفسد للسهو انما تارة تكون الصلاة باطلة وتارة تكون الصلاة - 00:35:55
صحيحة لكنه اساء فيما فعل سواء كان آآ تاركا او كان اه يعني فاعلا شيئا زائدا فانه يقول اساء تارة نقول اساء وتارة يعفى عنه وتارة نقول الصلاة باطلة نقول الصلاة ماذا - 00:36:17
باطلة وهذا يعني فيه تفصيل كما قلنا لو انه يعني تعمد بعض الافعال في الصلاة للحاجة بحمل صبي مثلا ووضعه ويحمله ويضعه كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم نقول هذا ماذا - 00:36:41
معفو عنه هذا معفو عنه ويفعله عمدا وهو ايش معفو عنه وتارة نقول انه اساء هذا الذي فعله لا ينبغي هذا شيء مكروه في الصلاة ان يتحرك بلا حاجة كان يتحرك بلا حاجة لكن صلاته - 00:37:00
صحيحة وتارة تكون صلاته ماذا باطلة كما لو زاد عمدا اه فعلا او قولا او اكل او شرب فاننا نقول ماذا الصلاة باطلة. اذا العمد لا يرد فيه ايش سجود السهو. قال رحمه الله لا في عمد - 00:37:20
ويعلل فقهاء رحمهم الله وايضا بقولهم سجود السهو شرع سجود السهو شرع جبرانا والجبران يناسب الساهل العامد يناسب ايش الساهي لا العامد لان العامد اذا اساء فانه غير معذور العامد اذا اساء - 00:37:50
فانه ماذا غير معذور لا يعذر انما الذي يناسبه جبر هذه الصلاة وسد هذا الخلل هو ماذا هو الساهي والعلم عند الله عز وجل. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله - 00:38:18
وهو واجب لما تبطل بتعمده وسنة لاتيان بقول مشروع في غير محله سهوا ولا تبتر بتعمده. ومباح لترك سنة طيب يقول رحمه الله وهو واجب الان اقسم لك آآ ما يتعلق باحكام سجود السهو من جهة الاحكام التكليفية - 00:38:39
يعني متى يكون واجبا؟ متى يكون مستحبا؟ متى يكون مباحا؟ يقسم هذا رحمه الله ها هنا يقول وهو يعني سجود السهو واجب لما تبطل بتعمده اذا كان يترتب على العمد بطلان - 00:39:03
فانه يترتب على السهو ايش سجود واجب اذا كان التعمد سواء كان تعمدا لزيادة او تعمدا لنقصان. اذا كان سيترتب على هذا بطلان الصلاة يعني في العمد فان السهو يقتضي ماذا - 00:39:26
يقتضي وجوب السجود يقتضي وجوب السجود مثال ذلك ان يزيد كما قلنا فعلا من جنسها ان يزيد فعلا من جنسها سهوا كأن يزيد ركوعا او يزيد ركعة او يزيد قراءة او يزيد سجودا وما شاكل ذلك فقلنا ان - 00:39:47
انه بذلك ماذا يجب عليه يجب عليه ان يسجد للسهو آآ يكون ذلك ايضا بنقص يكون ذلك ايضا بنقص ارأيت لو انه آآ تعمد تركى التشهد الاول وقد علمنا ان التشهد الاول ماذا - 00:40:13

واجب طيب والواجب قلنا ما حكمه تبطل الصلاة بتركه عمدا و لا تبطل بتركه سهوا او جهلا يجبر بالسجود يجبر بالسجود فاذا كان هذا الواجب تركه الانسان عمدا آآ تبطل صلاته فانه ماذا - 00:40:43

فانه يجبر بسجود السهو وجوبا يجبر بسجود السهو وجوبا وسيأتي الكلام ان شاء الله في مسألة انه اذا ترك ركنا ترك الركن ينطبق عليه ما ذكر اليس انه تبطل الصلاة بتعمده - 00:41:11

ها اليس كذلك تبطل بتعمده؟ وتبطل ايضا بي سهوه وجهل لكن هو يريد ما تبطل بتعمده ماذا فقط وهو الواجب وهو الواجب الواجب كما علمنا القاعدة فيه في الدرس الماظي واجب الصلاة هو - 00:41:32

ها ما تبطل الصلاة بتركه عمدا و لا تبطل بتركه سهوا ولا جهلا ويجبر بالسجود. طيب اذا تبطل قال بتركه اه تبطل بتعمده سواء كان زيادة او نقصا. قال وسنة يكون سجود السهو سنة لاتيان - 00:41:56

بقول مشروع في غير محله سهوا يقول لك لو انه اتى بذكر مشروع في غير محله على جهة السهو فانه يسجد لذلك للسهو لكن على جهة الاستحباب لا على جهة الوجوب - 00:42:29

مثال ذلك انه اه يتشهد في قيامه او يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم في سجوده وما شكل ذلك؟ هذا ذكر مشروع في الصلاة في الجملة لكن له موضع مخصوص - 00:42:53

جاء هذا الانسان ففعله ماذا في غير محله. طيب هذه المسألة استثني منها السلام السلام ذكر مشروع في الصلاة ولا لا مشروع لكن هذا له بحث خاص سنتكلم عنه لو انه سلم - 00:43:12

في صلاته في غير محل السلام متى محل السلام اخر شيء معنى ذلك انه سيسلم قبل انتهاء الصلاة هذا له بحث سيأتي في كلام المؤلف رحمه الله قريبا. قال وان سلم قبل اتمامها عمدا الى اخره - 00:43:31

اذا استثني من هذه المسألة مسألة ايش السلام. طيب عندنا مسألة اخرى وهي مراده رحمه الله ها هنا باتيانه بقول مشروع يعني باتيانه بقول مشروع زيادة لا انه بدل بمعنى - 00:43:50

لو انه في ركوعه اتى بالواجب وما الواجب التسبيح صح طيب اتى بالتسبيح وزاد عليه التشهد هنا نقول ان السجود في حقه مستحب اما اذا كان على سبيل البدلية بمعنى ما اتى بالذكر الواجب - 00:44:14

واتى مكانه بشيء اخر فالسجود هنا واجب لم لترك الواجب ما فهمنا هذه واضح يا جماعة قال رحمه الله وسنة لاتيان بقول مشروع في غير محله سهوا هذا مقيد بماذا - 00:44:38

بزيادة يعني ايش زيادة زيادة على الذكر الواجب اذا كان بين السجدتين وجب عليه ان يقول ايش رب اغفر لي فاتى برب اغفر لي ثم سهى فتشهد ماذا نقول يقول لك المؤلف السجود ها هنا - 00:45:01

مستحب لانه زاد قولا مشروعا في غير محله هو قول مشروع في الصلاة ما اتى بكلام جديد او من كلام الادميين الذي لا تصلح له الصلاة انما هو قول في الجملة ماذا؟ مشروع في الصلاة وله محل اخطأ حينما - 00:45:24

ما اتى به في غير محله لكن هذا لا يبطل الصلاة ولا يوجب السجود انما ماذا ايش يستحب له ان يسجد يستحب له ان يسجد. اما لو انه ابدل الذكر المشروع الواجب - 00:45:44

بذكر مشروع اخر جاء به في غير محله فنقول السجود هنا السجود هنا واجب فتنبه لذلك و مسألة الزيادة زيادة الاقوال في الصلاة فيها تفصيل عندنا ان يزيد قولا مشروعا - 00:46:04

آآ في الصلاة في غير محله على اه سبيل السهو فانه ماذا فانه يسجد للسهو استحبابا. طيب عندنا حالة ثانية وهي ان يزيد قولا مشروعا في غير محله عمدا يقول المؤلف رحمه الله ولا تبطلوا بتعمده لا تبطلوا الصلاة بتعمد هذا الذكر ان تقول هذا - 00:46:30

بغير محله متى ما اتى به عمدا يعني آآ قال ربي اغفر لي بين السجدتين وزاد عمدا التشهد نقول انه ماذا اساء واخطأ ولا ينبغي له ذلك لكن هذا ماذا - 00:47:00

لا يبطل الصلاة. طيب يشرع هنا سجود السهو القاعدة عندنا ايش ها لا عمد في مباحث سجود السهو قال رحمه الله لا في عمد

فبالتالي نقول انه ان زاد ذكرا من جنسها - 00:47:18
بغير محله سهوا يسجد ان زاد ذكرا مشروعا في غير محله عمدا نقول ماذا الصلاة غير باطلة ولا يشرع ها هنا السجود الحالة الثالثة السلام في غير موضعه وهذا فيه تفصيل سيأتي ان شاء الله - 00:47:40
الامر الرابع الكلام غير المشروع في الصلاة كلام غير مشروع في الصلاة فكلام الادميين او آآ يرد السلام مثلا او ما شاكل ذلك فما هو الحكم ها هنا الجواب انه يفصل - 00:48:02
بين كونه عامدا وكونه ساهيا او جاهلا فان كان عامدا فالصلاة باطلة ان تعمد ان يتكلم بكلام خارجي عن الصلاة عمدا نقول تعمد فانه ماذا بطلة الصلاة. النبي صلى الله عليه وسلم اعلمنا بان هذه الصلاة - 00:48:28
لا يصلح فيها شيء من كلام الناس بالتالي الصلاة بذلك باطلة اما ان كان كلامه عن سهو او جهل فالصلاة لا تبطل ولا سهو يعني لا سجود للسهو. الصلاة غير باطلة - 00:48:53
وايش لا يشرع سجود السهو ها هنا متى اذا تكلم بكلام خارجي سهوا او جهلا تكلم بذلك سهوا او جهلا و بالتالي يقول لك المؤلف رحمه الله انه اذا اتى بقول مشروع في غير محله - 00:49:13
فانه يسن ان يسجد ليه يسن ان يسجد للسهو لماذا يقول لك يسن للقاعدة التي تعلمناها قبل قليل وهي ان عمده ما ابطل الصلاة فما اوجب السهو السجود قلنا قاعدة المذهب - 00:49:41
متى يجب سجود السهو اذا كان في حال العمد تبطل الصلاة ما او ما ابطل الصلاة عمده اوجب السجود سهوه طيب سؤال هل اذا تعمد ان يقول ذكرا كما يقول المؤلف يقول هنا سنة هل اذا تعمد ذكرا مشروعا في الصلاة في غير محله - 00:50:10
تبطل الصلاة الجواب ليس هناك سبب يقتضي بطلانه بطلان الصلاة يحتاج الى دليل واضح وليس عندنا دليل واضح على انه اذا ذكر قولا مشروعا في الجملة في الصلاة لكنه في غير موضعه ان الصلاة باطلة - 00:50:37
اذا لما كان العمد غير مبطل للصلاة كان السهو ها غير موجب للسجود لما كان العمد غير مبطل للصلاة كان السهو ماذا غير موجب للسجود والعلم عند الله عز وجل - 00:50:55
قال رحمه الله ومباح لترك سنة يعني ايش سنة سنة من سنن الصلاة يقول لك ان سجود السهو مباح يعني ليس بواجب وليس ايظا بمستحب انما هو ماذا انما هو مباح ان شئت - 00:51:17
فاسجد وان شئت لا تسود هذا متى اذا تركت سنة من سنن الصلاة. سنن الصلاة تكلمنا عنها سابقا في الدرس الماظي وقلنا هي آآ افعال واقوال يثاب الانسان على ادائها واذا تركها فان الصلاة - 00:51:44
لا تبطل بذلك لا عمدا ولا سهوا ولا جهلا. طيب حقق كثير من علماء المذهب رحمهم الله ان هذا الحكم وهو مشروعية سجود السهو في ترك سنة انما هو في سنن الاقوال - 00:52:06
لا في سنن الافعال تلاحظ ان المؤلف رحمه الله اطلق الحكم ها هنا قال ان تركت اي سنة قولية او فعلية فان سجود السهو ها هنا مشروع لكنه مباح لك - 00:52:27
ان تسود ولك الا تسجد انت بالخيار والذي حققه كثير من علماء المذهب ان هذا الحكم متعلق بترك سنة قولية لا سنة فعلية يعني السنن الفعلية القبض مثلا في محله - 00:52:47
الاصابع ضموها علاقة الساقين بالفخذين الفخذين بالبطن الى اخر ما ذكرنا رفع اليدين مثلا يقولون هذه لا يسند بماذا لا يفسد او لا يشرع السجود بتركها لان مثل ذلك يقع كثيرا - 00:53:10
واكثر الناس لا يراعون كل مسنون فعليا في الصلاة فمعنى ذلك انهم سوف يعني نقول لهم اسجدوا في كل صلاة اذا شئتم وهذا مما لا يعرف بالسنة ولا في الاثار لا يعرف في السنة ولا في الاثار. لكن سنة قولية - 00:53:33
كترك دعاء الاستفتاح او الزائد على تسبيحة واحدة او الزائد على اه مرة واحدة في قول ربي اغفر لي وما الى ذلك يقولون هذا يعني مما يتوجه القول به. اما ان نقول ان كل سنة - 00:53:59

يشرع فيها سجود السهو حتى ولو كانت فعلية فان هذا فيه من البعد ما فيه والذي يظهر والعلم عند الله عز وجل ان هذا السجود اسمه سجود سهو اليس كذلك - 00:54:18

والسهو انما يتحقق في فعل او قول كان المصلي يفعله لكنه ماذا غفل عنه وسهى عنه فمثل هذا الذي يظهر والله اعلم انه يشرع السجود له لعموم قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا - 00:54:35

سهى احدكم في صلاته فليسجد سجدتين وهذا سهى وسهى عن شيء ماذا مشروع في الصلاة فما الذي يخرجه عن هذا الحديث واضح اما انسان قوى ما كان اصلا ملتفتا الى هذه السنن - 00:54:59

لا يقال في حق هذا الانسان انه سهى عن سنته فهمنا هذه يعني الذي يظهر والله اعلم ان سجود السهو في ترك سنة انما يقال به في حق من كان - 00:55:20

يفعل ونسل من عادته ان اه اه يستفتح يقول دعاء الاستفتاح لكنه مرة ماذا نسي هذا نقول انه سهى في شرع له سجود السهو اما شخص هو من الاصل لا يلتفت الى هذه السنة - 00:55:39

فهل نقول انه ماذا يسجد للسهو؟ هو ماذا هو ما سهى هو اصلا تارك مهمل غير ملتفت اصلا لهذه السنة ما الذي يبدو العلم عند الله عز وجل؟ ان التحقيق في هذه المسألة هو ما ذكرت لك انه يسجد ماذا - 00:55:58

في سنة قولية او فعلية ها من عادته الاتيان بها لتحقق وصف السهو في هذه الحالة ولدخول هذه الحالة في ما امر به النبي صلى الله عليه وسلم اذا سهى احدكم فليسجد اذا سهى احدكم فليسجد - 00:56:18

والعلم عند الله. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله ومحله قبل السلام ندبا الا اذا سلم عن نقص ركعة فاكثر فبعده ندبا طيب نأتي الان الى مسألة وهي متى يسجد للسهو - 00:56:41

باي موضع هل يسجد قبل السلام او يسجد بعد السلام اولا اه اقول ان هذه المسألة اختلف فيها الفقهاء اختلافا طويلا منهم من قال ان كل سهو فالسجود له قبل السلام. كما تقوله الشافعية ومنهم من يقول - 00:57:06

ان كل سهو فالسجود له بعد السلام. كما تقوله الحنفية والمالكية فرقوا النقص بداخل الصلاة والزيادة خارجها وفي مذهب الامام احمد رحمه الله ان السجود يكون بداخل الصلاة الا فيما يستثنى مما سأذكره ان شاء الله - 00:57:30

الخلاف على كل حال طويل ويبقى البحث هل هذا الخلاف في الافضلية او في الواجب فهمنا يعني هل اختلاف العلماء في هل الافضل ان يسجد في داخل الصلاة او بعد الصلاة - 00:57:51

او انهم يختلفون في الامر الواجب يأثم لو انه خالف هذا الواجب متى ما كان السجود قبل السلام فلا يجوز له ان يجعله بعد السلام والعكس هل البحث في الافضلية او البحث في - 00:58:16

الوجوب الذي عليه جمهور اصحاب الامام احمد رحمه الله بل القاضي ابو يعلى حكى او نفى الخلاف قال بلا خلاف ان البحث ها هنا انما هو في الافضلية هل الافضل الاكمل الاحسن ان نسجد قبل السلام او بعده - 00:58:33

وبالتالي فلو انه آآ عكس فلا حرج عليه وهذا ما نص عليه المؤلف رحمه الله الم تر الى قوله ومحله قبل السلام ايش ندبا وهذا ما حكى عليه غير واحد من اهل العلم الاجماع - 00:58:56

بعض المالكية وبعض الشافعية حكوا الاجماع على ان حكوا الاجماع على ان الخلاف انما هو في ماذا في الافضلية صاحب سبل السلام الصنعاني رحمه الله له كلمة حسنة يقول ان هذه الاحاديث الواردة في سجود السهو - 00:59:16

قولية كانت او فعلية يظهر منها شيء من الاختلاف الظاهر فالانصاف يقول فالانصاف ان يقال ان هذا كان على سبيل التوسع يعني على سبيل التوسيع على هذه الامة لرفع الحرج عنها. فمن سجد قبل السلام - 00:59:40

فلا حرج عليه ومن سجد بعد السلام فلا حرج عليه وبعض اهل العلم رأى ان هذا الخلاف بالامر الواجب وقال بذلك بعض الحنابلة واختاره شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله - 01:00:04

ان الخلافة ها هنا انما هو في ماذا الواجب متى ما كان السجود او قررنا ان السجود قبل السلام فواجب ان يكون قبل السلام متى ما

قررنا انه بعد السلام فواجب ان يكون بعد السلام - 01:00:22
و قول الجمهور فيما يبدو والعلم عند الله اقرب. قول الجمهور في ذلك اقرب والعلم عند الله عز وجل المذهب ان كل سجود للسهو انما يكون قبل السلام اللهم الا - 01:00:38
في حالتين لكن المؤلف رحمه الله نص على حالة واحدة واغفل الثانية يقول ومحله قبل السلام الا اذا ندبا الا اذا سلم عن نقص ركعة فاكثر فبعده ندبا فبعده ايش - 01:01:00
سوف يكرر لك بعده ايش؟ ندبا بمعنى انه حتى في هذه الحالة لو سجد في داخل الصلاة فالسجود ماذا فالسجود صحيح وهذا حق هذه الحالة دلت السنة على انه يسند لها - 01:01:22
بعد السلام ويدل على هذا غير ما حديث من ذلك ما ثبت في الصحيحين من حديث ابي هريرة رضي الله عنه بقصة مشهورة هي قصة ذي اليدين رضي الله عنه - 01:01:43
النبي صلى الله عليه وسلم سلم في رباعية عن ركعتين هاب الناس ان يتكلموا وفيهم ابو بكر وعمر فقال له احد الصحابة كان يلقبه النبي صلى الله عليه وسلم بذي اليدين - 01:01:58
قال اقصرت الصلاة يا رسول الله ام نسيت فقال لم تقصر ولم انسى فقال بل نسيت استفسر النبي صلى الله عليه وسلم من الصحابة فاجابوه انك صليت ركعتين فقام النبي صلى الله عليه وسلم فاتى بالركعتين - 01:02:17
ثم سلم ثم كبر فسجد سجدتين ثم سلم اذا النبي صلى الله عليه وسلم ها هنا سلم عن ايش نقصر ركعة فاتى بالسجود متى بعد السلام اتى بالذي عليه صلى هاتين الركعتين تشهد سلم ثم كبر - 01:02:39
سجد سجدتين ثم سلم عليه الصلاة والسلام اذا يقول لك المؤلف رحمه الله متى ما سلمت عن نقص ركعة فاكثر فانك ماذا تسجد بعد السلام طيب وهذا ايضا دل عليه حديث عمران رضي الله عنه - 01:03:04
حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم سلم ايضا عن رباعية اه بعد ان صلى ثلاث ركعات ثم ان الخرباق رضي الله عنه صحابي يقال له الخرباق وكان في يديه طول - 01:03:27
اخبر النبي صلى الله عليه وسلم بانه صلى ثلاث ركعات ففعل عليه الصلاة والسلام كما جاء في حديث ابي هريرة هذان حديثان يدلان على ان من سلم عن نقص فاكثر فانه ماذا - 01:03:48
فانه يسجد للسهو ويكون سجوده متى بعد السلام طيب اود ان انبهك هنا الى مسألة المؤلف يقول الا اذا سلم عن نقص ركعة فاكثر. مفهوم هذا انه ان سلم عن نقص اقل من ركعة - 01:04:03
يكون ماذا قبل السلام وهذا الذي عليه الاكثر وقيل انه لا فرق بين ركعة او اقل لكن الذي عليه المذهب انه ماذا اذا سلم عن نقصه ها اقل من ركعة فانه ايش - 01:04:24
يكون على الاصل على القاعدة وهي السجود للسهو ايش قبل السلام السجود للسهو قبل السلام. القاعدة هي اذا قلنا بمشروعية سجود السهو في موضع فاننا ماذا ايش نجعله قبل السلام - 01:04:46
الا شف الان ايش نستثني نستثني حالة وهي اذا سلم عن نقص ركعة فاكثر فاكثر يعني ايش ركعتين ثلاث طيب و هنا حالة ثانية يعني ينصون عليها وهي بالضرورة يعني يعني - 01:05:08
احيانا ما في ما في مجال الا هي وهي انه اذا ذكر بالزيادة بعد السلام اذا ذكر بالزيادة بعد السلام ماذا سيصنع هل هناك احتمال ها او مجال ان يسجد قبل السلام - 01:05:34
لا فهذه معلومة بالضرورة ولذلك ما اظن احدا يخالفه في ان السلامة ها هنا يكون ماذا بعد السلام وهي انه اذا ذكر بالزيادة بعد السلام وهذا ايضا ما ثبت في الصحيحين من حديث ابن مسعود - 01:05:53
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم سلم بصلاة الظهر عن خمس ركعات زاد عليه الصلاة والسلام ما كان من النبي عليه الصلاة والسلام هنا الا ان كبر فسجد السجدتين ثم سلم عليه الصلاة والسلام - 01:06:13

اذا عندنا الان ايش حالتان وهما ها سلم عن نقص ركعة فاكثر الة الثانية اذا ذكر بالزيادة بعد السلام الحالة الثالثة وهي التي في المذهب ايضا انه يسند بعد السلام - 01:06:33

اذا شك فعمل بغالب ظنه اذا شك فعمل بماذا بغالب ظنه انتبه مسألة الشك اذا شك في صلاته صلى ثلاثا او اربعا ماذا يصنع عندنا حالتان يتحرى الصواب ينظر يتأمل فيغلب على ظنه شيء. هذه حالة - 01:06:57

تحروا ما ما ظهر له شيء. الاحتمالان ماذا متساويان فهذا يبني على اليقين ويسجد للسهو قبل السلام كما اخبر بهذا النبي صلى الله عليه وسلم اما الحالة الاخرى وهي انه ماذا - 01:07:32

يشك في عمل بغلبة الظن شك هل صلى ثلاثا او اربعا ثم تأمل فقال غالب الظن ايش انها ثلاث فجعلها ماذا ثلاثا وصلى ركعة رابعة هنا نقول له اسجد بعد السلام نقول له اسجد - 01:07:52

بعد السلام ويدل على هذا ما ثبت في الصحيحين من حديث ابن مسعود رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا شك احدكم في صلاته بل يتحرى الصواب فليتحرى الصواب - 01:08:19

وليبني عليه وليسجد للسهو وليسد بعد السلام. قال وليسجد بعد السلام فدل هذا على انه في حال الشك والعمل بغلبة الظن فانه ماذا يسجد بعد السلام. اذا يتحقق لنا ويتلخص لنا - 01:08:39

من كل ما سبق ان سجود السهو يكون متى قبل السلام كقاعدة ونستثني من ذلك ثلاث حالات الاولى يا شيخ الجار احق بصقبه ها هذا الشيخ يسلم عن نقص ركعة - 01:09:04

فاكثر طيب الحالة الثانية يا شيخ اذا ذكر بزيادة بعد السلام ما عنده فرصة الا ان يسجد بعد السلام والحالة الثالثة اذا شك فعمل بغلبة الظن فانه يبني على غلبة ظنه ثم - 01:09:33

يسجد بعد السلام عندنا مباحث يعني لا تزال آآ يعني معلقة ما درسناها نبحثها ان شاء الله في الدرس القادم نسأل الله عز وجل لي ولكم التوفيق والسداد والعلم النافع والعمل الصالح - 01:09:58

والله اعلم وصلى الله على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين - 01:10:15